

---

جلسة ٤ من يناير سنة ٢٠١٦

---

( )

الطعن رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٤

(٣-١) اثبات. حكم " عيوب التدليل: القصور فى تطبيقه ، مخالفة القانون، الخطأ فى تطبيقه ". محكمة الموضوع .

(١) أسباب الحكم. وجوب إشمائها على مايطمئن المطلع عليه أن المحكمة فحصت الأدلة التى قدمت إليها توصلاً إلى ماترى أنه الواقع.

(الطعن رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٠١٦/١/٤)

(٢) تقديم الخصم الأدلة لمحكمة الموضوع وتمسك بدلالاتها. إعراض الحكم عن بحثها مع ماقد يكون لها من دلالة دون تمحيصها وفحص الدفاع المؤسس عليها والذى قد يتغير به وجه الرأى فى الدعوى. قصور.

(الطعن رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٠١٦/١/٤)

(٣) إقامة الطاعن دعواه تأسيساً على أن المبلغ المطالب به قد سدده لحساب المطعون ضده بملف التنفيذ رقم ٣٨١٨ لسنة ٢٠١٠ باعتباره كفيلاً غارماً له وقد حرر له الأخير إقرار المديونية سند المطالبة والذى لم ينازع أو ينكر صحة هذا الإقرار. مخالفة الحكم المطعون فيه هذا النظر وقضائه برفض الدعوى. قصور ومخالفة وخطأ.

(الطعن رقم ١٨٠ لسنة ٢٠١٤ - جلسة ٢٠١٦/١/٤)

---